Human Rights Council

11/6 - حماية التراث الثقافي بوصفه مكوناً هاماً من مكونات تعزيز الحقوق الثقافية وحمايتها

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بميثاق الأمم المتحدة، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية،

وإذ يضع في اعتباره الصكوك القانونية العالمية والإقليمية ذات الصلة بتعزيز وحماية الحقوق الثقافية وبحماية التراث الثقافي، بما في ذلك المبادئ التي تنص عليها الاتفاقيات والتوصيات والإعلانات والمواثيق التي اعتمدتها منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة والمتعلقة بحماية التراث الثقافي،

وإذ يؤكد مجدداً أن جميع حقوق الإنسان حقوق عالمية وغير قابلية للتجزئة ومترابطة ويعزز بعضها بعضاً ويتوجب التعامل معها بإنصاف ومساواة، في مرتبة واحدة وبالدرجة ذاتها من التأكيد،

وإذ يشير إلى أن الدول الأطراف في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية تتعهد باتخاذ تدابير، من بينها التدابير الضرورية لصون العلم والثقافة ولتنميتهما وإشاعتهما بغية ضمان الممارسة الكاملة للحقوق المنصوص عليها في المادة 15 من العهد،

وإذ يؤكد مجدداً ما للتنوع الثقافي من أهمية من أجل الممارسة الكاملة لحقوق الإنسان والحريات الأساسية الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وغيره من الصكوك المعترف بها عالمياً،

وإذ يشير إلى أن التنوع الثقافي، الذي يزدهر في إطار من الديمقراطية والتسامح والعدالة الاجتماعية والاحترام المتبادل بين الشعوب والثقافات، هو عنصر لا غنى عنه من أجل السلم والأمن على الصعيد المحلي والوطني والدولي،

وإذ يضع في اعتباره أن التراث الثقافي هو مكون هام من مكونات الهوية الثقافية للمجتمعات والفئات والأفراد، ومن مكونات التماسك الاجتماعي، بحيث إن تدميره عمداً قد تترتب عليه آثار ضارة بكرامة الإنسان وحقوقه،

وإذ يؤكد أن التدمير المتعمد للتراث الثقافي يخل بمبادئ القانون الدولي وبمبادئ الإنسانية وما يمليه الضمير العام،

وإذ يؤكد مجدداً ما لحماية التراث الثقافي والالتزام بمكافحة تدميره المتعمد بأي شكل من

وإذ يعترف بما قدمته الديانات كافة من مساهمات قَيِّمة في الحضارة الحديثة وبما يمكن أن يقدمه الحوار بين الحضارات من إسهام في تحسين إدراك القيم المشتركة بين البشر كافةً وزيادة تفهمها،

1- *يقر* بأن تعزيز الحقوق الثقافية وحمايتها واحترام الهويات الثقافية المختلفة هي عناصر حيوية من أجل تعزيز الحرية والتقدم في كل مكان، وكذلك من أجل التشجيع على التسامح والاحترام والتحاور والتعاون فيما بين مختلف الثقافات والحضارات والشعوب؛

2- *يكرر تأكيد* أن لكل ثقافة كرامة وقيمة يجب احترامهما وصونهما، وأن احترام تنوع المعتقدات والثقافات واللغات يشجع على إيجاد ثقافة من السلم والحوار فيما بين الحضارات كافة؛

3- *يقر* بأن التدمير المتعمد للتراث الثقافي قد يشكل دعوة إلى الكراهية القومية أو العنصرية أو الدينية وتحريضاً عليها، ويخل بالتالي بالمبادئ الأساسية للقانون الدولي لحقوق الإنسان، ومن بينها الأحكام المنصوص عليها في المادة 20 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية؛

4- *يعرب عن بالغ قلقه* إزاء ما يحدث في أنحاء شتى من العالم من استمرارٍ لأفعال التدمير المتعمد للتراث الثقافي؛

5- *يؤكد* أن الدول تتحمل المسؤولية عن التدمير المتعمد للتراث الثقافي ذي الأهمية البالغة بالنسبة إلى البشرية، أو عن التقاعس المتعمد عن اتخاذ التدابير المناسبة لحظر ما قد يحدث من تدمير متعمد لهذا التراث ولوقف هذا التدمير والحيلولة دون حدوثه والمعاقبة عليه، وفقاً لما تنص عليه أحكام القانون الدولي؛

6- *يشجع* الدول كافةً، والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية ذات الصلة، ووسائط الإعلام، على إشاعة ثقافة قوامها التسامح واحترام لتنوع الثقافات والحضارات والأديان، واحترام المواقع الثقافية والدينية، التي تمثل جانباً هاماً من جوانب التراث الجماعي للبشرية؛

7- *يشدد* على ما لمواصلة التعاون على الصعيدين الدولي والإقليمي من أهمية من أجل التشجيع على الحوار فيما بين الثقافات بما يكفل توسيع نطاق التواصل الثقافي في العالم وتوازنه وبما يحبذ الاحترام المشترك فيما بين الثقافات وما يعمل على تعزيز ثقافة قوامها السلم؛

8- *يرجو* من مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تشجع جميع هيئات حقوق الإنسان وآلياتها ذات الصلة على إيلاء الاهتمام الواجب لمسألة تعزيز التنوع الثقافي وحماية التراث الثقافي بوصفه مكوناً هاماً من مكونات تعزيز وحماية حقوق الإنسان كافة، بما في ذلك الإعمال التام للحقوق الثقافية؛

9- *يشجع* مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان على زيادة المشاورات مع المجلس والتعاون مع المنظمات والهيئات الدولية والإقليمية المعنية بمسألة حماية التراث الثقافي بغية

10- *يرجو أيضاً* من مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن توجه أنظار جميع الحكومات، وأجهزة الأمم المتحدة وبرامجها المختصة، ووكالاتها المتخصصة، فضلاً عن المنظمات الحكومية الدولية الإقليمية، إلى هذا القرار؛

11- يقرر إبقاء هذه المسألة قيد نظره والنظر في اتخاذ إجراءات أخرى لتنفيذ هذا القرار.

[اعتمد بدون تصويت. انظر الفصل الثالث]
الجلسة الحادية والعشرون
28 [illegible] 2007